عمر نقله عنه ابن عصفور، ويؤيده انه قال في ولا تطع منهم اثما او كفورا
ولو قلت او لا تطع كفورا انقلب المعنى يعني انه يصير اضرابا عن
النهي الاول ونهيا عن الثاني فقط وقال الكوفيون وابو علي وابو
الفتح وابن برهان تاتي للاضراب مطلقا واختلف في وارسلناه
الى مائة الف او يزيدون فقال الفرا بل يزيدون هكذا جاء في التفسير
مع صحته في العربية وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو وللبصريين
فيها اقوال قيل للابهام وقيل التخيير اي اذا راهم الراي يخير بين ان يقول
هم مائة الف او يقول هم اكثر نقله ابن الشجري عن سيبويه
وفي ثبوته عنه نظر ولا يصح التخيير بين شيئين الواقع احدهما
وقيل هي للشك مصروفا الى الراي ذكره ابن جني وهذه الاقوال
غير الاول قيل بها في وما امر الساعة الا كلمح البصر
او هو اقرب فهي كالحجارة او اشد قسوة والثالث عشر التقسيم نحو
الكلمة اسم او فعل او حرف اي مقسمة الى الثلاثة تقسيم الكلي الى جزئياته
فتصدق على كل منها ذكره ابن مالك في منظومته وفي شرح الكبرى
ثم عدل عن ذلك في التسهيل وشرحه فقال تاتي للتفريق المجرد
عن الشك والابهام والتخيير واما هذه الثلاثة فان مع كل منها
تفريقا مصحوبا لغيره ومثل بنحو ان يكن غنيا او فقيرا
وقالوا كونوا هودا او نصارى قال وهذا اولى من التعبير
بالتقسيم لان استعمال الواو في التقسيم اجود نحو الكلمة اسم وفعل
وحرف وقوله كما الناس مجروم عليه وجارم
ومن مجيئه باو قوله
فقالوا لنا ثنتان لا بد منهما صدور رماح اشرعت او سلاسل
انتهى ومجيء الواو في التقسيم اكثر لا يقتضي ان او لا تاتي له
بل اثبات الاكثرية للواو يقتضي ثبوته في او بقلة وقدح
ثبوته في البيت وليس فيه دليل لاحتمال ان يكون لا بد من احدهما

فحذف

فحذف لا بد من احدهما فحذف المضاف كما قيل في يخرج منهما اللؤلؤ
والمرجان وغيره عدل عن العبارتين فعبر بالتفصيل ومثله بقوله
تعالى قالت اليهود وقال كونوا هودا او نصارى كونوا نصارى
وقال بعضهم مجنون فاو فيهما لتفصيل الاجمال في قالوا الثامن ان
تكون بمعنى الا في الاستثناء وهذه ينتصب المضارع بعدها باضمار
ان كقوله لاقتلنه او يسلم التاسع ان تكون بمعنى الى وهذه
كالتي قبلها في انتصاب المضارع بعدها بان مضمرة نحو لالزمنك
او تقضيني حقي اي الى ان تقضيه والعاشر التقريب قاله الحريري
وغيره نحو ما ادري اسلم او ودع هذا يقال لمن قصر سلامه
بالوداع ونحوهما ما ادري اذن او اقام يقال لمن اسرع في الاذان
كالاقامة الحادي عشر الشرطية نحو لاضربنك عشت او مت اي
ان عشت بعد الضرب وان مت ومثله لاتينك اعطيتني او حرمتني
قاله ابن الشجري الثاني عشر التبعيض نحو كونوا هودا او نصارى
لهند وانقله ابن الشجري عن الكوفيين قال في المغني والذي يظهر
لي انه انما اراد معنى التفصيل فان كل واحد مما قبل او التفصيلية
وما بعدها بعض لما تقدم عليهما من المجمل ولم يرد انها ذكرت
لتفيد مجرد معنى التبعيض وفيه ايضا التحقيق ان او موضوعه
لاحد الشيئين او الاشيا وهو الذي يقوله المتقدمون وقد يخرج
الى معنى الواو واما معنى بقية المعاني فمستفادة من غيرها ومن
العجب انهم ذكروا ان من معاني صيغة افعل التخيير والاباحة ومثلوه
بنحو خذ من مالي دينارا او درهما وجالس الحسن او ابن سيرين
ثم ذكروا ان او لتفيدهما ومثلوا بالمثالين المذكورين لذلك
ومن البين الفساد المعنى العاشر واو فيه انما هي للشك على زعمهم
وانما استفيد التقريب من اثبات اشتباه السلام بالتوديع
اذ حصول ذلك مع تباعد ما بين الوقتين ممتنع او مستبعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)